

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137098

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137098-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاحد 2023/12/24م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/26م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي للشركة المستأنفة، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتاريخ 2022/07/31م، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1394) الصادر في الدعوى رقم (Z-49715-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2014م إلى 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على الناحية الشكلية للربط الزكوي للأعوام محل الاعتراض.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند القروض طويلة الأجل.

ثالثاً: قبول اعتراض المدعية على بند الاستثمارات الخارجية.

رابعاً: قبول اعتراض المدعية على بند حصة المدعية في نتائج الشركات التابعة.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند الدائنين التجاريين.

سادساً: تعديل إجراء المدعى عليها على بند زيادة رأس المال؛ وفقاً لحثثيات القرار.

سابعاً: قبول اعتراض المدعية على بند مخصص نهاية الخدمة.

ثامناً: قبول اعتراض المدعية على بند الأرباح الموزعة.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137098

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137098-2022)

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلاً منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه في (عدم استيفاءه الشروط
الشكلية للربط للأعوام محل الاعتراض)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود
محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض
عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها في البنود التالية: بند
(الاستثمارات الخارجية للأعوام من 2014م إلى 2017م)، بند (بند حصة المدعية في نتائج الشركات
التابعة)، بند (زيادة رأس المال 2014م)، بند (مخصص نهاية الخدمة)، بند (الأرباح الموزعة لعام 2015م)،
بند (مخصص نهاية الخدمة)، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة
الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الأحد 2023/12/24م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على
ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات
والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على
الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية
قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز
القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة
والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في
الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث
قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة والمكلف بشأن (عدم استيفاءه الشروط الشكلية
للربط للأعوام محل الاعتراض) وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137098

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137098-2022)

الدائرة محل الاستئناف، تبين اعتراض المكلف على صدور قرار الربط غير مسبب وحيث أنه انتهى قرار الدائرة إلى رفض اعتراض المستأنف بهذا الشأن استناداً إلى أن خطاب (رفض الاعتراض) كان مسبباً، وحيث نصت المادة (الحادية والعشرون) من لائحة جباية الزكاة صراحة على الشروط الشكلية الواجب توافرها عند إصدار الربط، وحيث لم يتضح للمكلف أسباب التعديل عند تقدمه بالاعتراض أمام الهيئة، واستناداً إلى الفقرة رقم (7) من المادة (21) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادر بالقرار الوزاري (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ والتي نصت على أنه "إذا رأت الهيئة التعديل على إقرار المكلف، تشعره بالتعديلات التي أجرتها على إقراره الزكوي، وأسباب التعديل، ومقدار الزكاة الواجبة، وحقه في الاعتراض، والمدة النظامية المحددة للاعتراض، ويكون الإشعار المسجل أو بأي وسيلة أخرى تثبت استلامه للإشعار بما في ذلك الإشعار عن طريق الخدمات الإلكترونية الرسمية." وباطلاع الدائرة على خطاب الربط الصادر من الهيئة تبين أنه لم يستوف عناصره الشكلية المنصوص عليها نظاماً، حيث لم يتضمن ذلك الربط أسباب التعديل والذي يمكن معها تقديم اعتراض مسبب من قبل المكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء قرار الهيئة في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على بقية البنود محل الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف/ الشركة ... سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137098

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137098-2022)

مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1394) الصادر في الدعوى رقم (Z-49715-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2014م إلى 2018م. ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف الهيئة وقبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء قرار الهيئة فيما يتعلق ببند (عدم استيفاءه الشروط الشكلية للربط للأعوام محل الاعتراض)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ / ...
رئيس الدائرة
الدكتور / ...
عضو
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.